الكتاب الثاني

منظومة القواعد الفقهية

للشيخ

عبد الرحمن بن ناصر السعدي

رحمه الله

المقدمة

١. الحمدُ للهِ العليِّ الأَرْفَقِ وجَامِعِ الأَشْيَاءِ وَالمُفَرِّقِ
٢. ذِي النِّعَمِ الواسِعَةِ الْغَزِيرَه والحِكَمِ الباهِرَةِ الكَثِيرَه
٣. ثُمَّ الصَّلاةُ معْ سَلامٍ دَائِمِ عَلى الرَّسولِ القُرَشِيِّ الخاتَمِ
٤. وَآلِهِ وصَحبِهِ الأَبْرارِ الحائِزِي مَراتِبَ الفَخَارِ
٥. اِعْلَمْ هُدِيتَ أَنَّ أفضلَ الْمِنَنْ عِلمٌ يُزيلُ الشَّكَّ عَنْكَ وَالدَّرَنْ
٦. وَيَكْشِفُ الحقَّ لِذِي القُلُوبِ وَيُوصِلُ العَبْدَ إِلى المطْلُوبِ
٧. فَاحْرِصْ على فَهْمِكَ للقَواعِدِ جَامِعَةِ المَسَائِلِ الشَّوارِدِ
٨. لِتَرْتَقِي في العِلْمِ خَيْرَ مُرتَقَى وتَقْتَفِي سُبْلَ الَّذِي قَدْ وُفِّقَا
٩. وَهَذِهِ قَواعِدٌ نَظَمْتُها مِنْ كُتْبِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ حَصَّلْتُها
١٠. جَزاهُمُ المَوْلَى عَظِيمَ الأَجْرِ وَالْعَفْوَ مَعْ غُفْرانِهِ وَالْبِرِّ
١١. وَنِيَّتُنا شَرْطٌ لِسَائِرِ الْعَمَلْ بِهَا الصَّلاحُ وَالفَسَادُ لِلْعَمَلْ
١٢. الدِّينُ مَبْنِيٌّ عَلَى المَصالِحِ في جَلْبِهَا وَالدَّرْءِ لِلْقَبائِحِ
١٣. فَإِنْ تَزاحَمْ عَدَدُ المَصالِحِ يُقدَّمُ الأَعْلَى مِنَ المَصَالِحِ
١٤. وَضِدُّهُ تَزاحُمُ المَفَاسِدِ يُرْتَكَبُ الأَدْنَى مِنَ المَفَاسِدِ

١٥. قَاعِـــدَةُ الشَّـــريعةِ التَّيْسِـــيرُ فِـــي كُـــلِّ أَمْـــرٍ نَابَـــهُ تَعْسِـــيرُ

١٦. وَلَـــيْسَ وَاجِـــبٌ بِـــلا اقْتِـــدَارِ وَلاَ مُحَـــرَّمٌ مَـــعَ اضْـــطِرارِ

١٧. وَكُـــلُّ مَحْظُـــورٍ مَـــعَ الضَّـــرُورَهْ بِقَـــدْرِ مَـــا تَحْتَاجُـــهُ الضَّـــرُورَهْ

١٨. وَتَرْجِـــعُ الْأَحْكَـــامُ لِلْيَقِـــينِ فَـــلَا يُزِيـــلُ الشَّـــكُّ لِلْيَقِـــينِ

١٩. وَالْأَصْـــلُ فِـــي مِياهِنَـــا الطَّهَـــارَهْ وَالْأَرْضِ وَالثِّيـــابِ وَالْحِجـــارَهْ

٢٠. وَالْأَصْـلُ فِـي الأَبْضـاعِ وَاللُّحُـومِ وَالـــنَّفْسِ وَالْأَمْـــوالِ لِلْمَعْصُـــومِ

٢١. تَحْرِيمُهـا حَتَّـى يَجِـيءَ الحِـلُّ فَـــافْهَمْ هَـــداكَ اللهُ مَـــا يُمَـــلُّ

٢٢. وَالْأَصْـلُ فِـي عَادَاتِنَـا الْإِبَاحَـهْ حَتَّـى يَجِـيءَ صَـارِفُ الْإِباحَـهْ

٢٣. وَلَـيْسَ مَشْـرُوعًا مِـنَ الأُمُـورْ غَيْـرُ الَّـذِي فِـي شَـرْعِنَا مَـذْكُورْ

٢٤. وَسَـــائِلُ الْأُمُـــورِ كَالمَقاصِـــدِ وَاحْكُـــمْ بِهَـــذَا الحُكْـــمِ لِلزَّوائِـــدِ

٢٥. وَالخَطَـــأْ والإِكْـــرَاهُ وَالنِّسْـــيَانُ أَسْـــقَطَهُ مَعْبُودُنَـــا الـــرَّحْمَنُ

٢٦. لَكِـنْ مَـعَ الإِتـلافِ يَثْبُـتُ الْبَـدَلْ وَيَنْتَفِـــي التَّـــأْثِيمُ عَنْـــهُ وَالزَّلَـــلْ

٢٧. وَمِـنْ مَسـائِلِ الْأَحْكَـامِ فِـي التَّبَـعْ يَثْبُـــتُ لا إِذَا اسْـــتَقَلَّ فَوَقَـــعْ

٢٨. وَالْعُـــرْفُ مَعْمُـــولٌ بِـــهِ إِذَا وَرَدْ حُكْـمٌ مِـنَ الشَّـرْعِ الشَّـرِيفِ لَـمْ يُحَدْ

٢٩. مُعاجِـــلُ المَحْظُـــورِ قَبْـــلَ آنِـــهِ قَـــدْ بَـــاءَ بِالخُسْـــرانِ مَـــعْ حِرْمانِـــهِ

٣٠. وَإِنْ أَتَـى التَّحْـرِيمُ فِـي نَفْسِ الْعَمَـلْ أَوْ شَـــرْطِهِ فَـــذُو فَسَـــادٍ وَخَلَـــلْ

٣١. وَمُتْلِـفٌ مُؤْذِيـهِ لَـيْسَ يَضْـمَنُ بَعْـدَ الـدِّفاعِ بِـالَّتِي هِـيَ أَحْسَـنُ

٣٢. وَ(أَلْ) تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ ... فِي الجَمْعِ وَالإِفْرادِ كَالْعَلِيمِ

٣٣. وَالنَّكِراتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ... تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِياقِ النَّهْيِ

٣٤. كَذاكَ (مَنْ) وَ(مَا) تُفيدانِ مَعَا ... كُلَّ الْعُمومِ يَا أُخَيَّ فَاسْمَعَا

٣٥. وَمِثْلُهُ المُفْرَدُ إِذْ يُضافُ ... فَافْهَمْ هُدِيتَ الرُّشْدَ ما يُضافُ

٣٦. وَلا يَتِمُّ الحُكْمُ حَتَّى تَجْتَمِعْ ... كُلُّ الشُّرُوطِ وَالمَوانِعْ تَرْتَفِعْ

٣٧. وَمَنْ أَتَى بِمَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلْ ... قَدِ اسْتَحَقَّ مَالَهُ عَلَى الْعَمَلْ

٣٨. وَيُفْعَلُ الْبَعْضُ مِنْ المَأْمُورِ ... إِنْ شَقَّ فِعْلُ سَائِرِ المَأْمُورِ

٣٩. وَكُلمَا نَشَا عَنِ المَأْذُونِ ... فَذَاكَ أَمْرٌ لَيْسَ بِالمَضْمُونِ

٤٠. وَكُلُّ حُكْمٍ دَائِرٍ مَعْ عِلَّتِهِ ... وَهْيَ الَّتِي قَدْ أَوْجَبَتْ لِشِرْعَتِهِ

٤١. وَكُلُّ شَرْطٍ لَازِمٌ لِلْعَاقِدِ ... فِي الْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَالْمَقَاصِدِ

٤٢. إِلَّا شُرُوطًا حَلَّلَتْ مُحَرَّمَا ... أَوْ عَكْسَهُ فَبَاطِلاتٌ فَاعْلَمَا

٤٣. تُسْتَعْمَلُ الْقُرْعَةُ عِنْدَ المُبْهَمِ ... مِنَ الحُقُوقِ أَوْ لَدَى التَّزَاحُمِ

٤٤. وَإِنْ تَسَاوَى الْعَمَلانِ اجْتَمَعَا ... وَفُعِلَ أحدُهُما فَاسْتَمِعَا

٤٥. وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَا يُشَغَّلُ ... مِثالُهُ المَرْهُونُ وَالمُسَبَّلُ

٤٦. وَمَنْ يُؤَدِّ عَنْ أَخِيهِ وَاجِبَا ... لَهُ الرُّجُوعِ إِنْ نَوَى يُطالِبَا

٤٧. وَالْوَازِعُ الطَّبْعِي عَنِ الْعِصْيانِ ... كَالوَازِعِ الشَّرْعِي بِلَا نُكْرَانِ

٤٨. وَالحَمْدُ للهِ عَلَى التَّمَامِ ... فِي الْبَدْءِ وَالختامِ وَالدَّوامِ

٤٩. ثُمَّ الصَّلاةُ مَعْ سَلامٍ شَائِعِ ... عَلَى النَّبِي وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِ